

Distr.: General
23 April 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

البند ٢٢ (ب) من جدول الأعمال

العولمة والاعتماد المتبادل: الهجرة الدولية والتنمية


مذكرة شفوية مؤرخة ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة
لبنغلاديش لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية بنغلاديش الشعبية لدى الأمم المتحدة في نيويورك
تحياتها إلى الأمين العام وتشرف بإحالة الوثائق المرفقة الواردة من رئيس مجلس المنظمة الدولية
للهجرة، عبد الحنان، وهو أيضا الممثل الدائم لجمهورية بنغلاديش الشعبية لدى مكتب
الأمم المتحدة في جنيف، ومن المدير العام للمنظمة الدولية للهجرة، ويليام ليسبي سوينغ
(انظر لمرفق).

وترجو البعثة الدائمة لجمهورية بنغلاديش الشعبية لدى الأمم المتحدة أن تفضلوا
بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الدورة السابعة والستين
للجمعية العامة في إطار البند ٢٢ (ب) من جدول الأعمال "العولمة والاعتماد المتبادل:
الهجرة الدولية والتنمية".



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٣ الموجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة لبنغلاديش لدى الأمم المتحدة

١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

حرصاً على إطلاعكم أولاً بأول على التطورات ذات الصلة بأعمالكم التحضيرية للحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية، المقرر عقده في عام ٢٠١٣، يشرفنا أن نرفق طيه نسخة من رسالة موجهة إلى رئيس الجمعية العامة بشأن المداولات التي أجريت مؤخراً وقرارات الدول الأعضاء في المنظمة الدولية للهجرة عن هذا الموضوع (انظر الضميمة).

ونحن ملتزمون بدعمكم بكافة الطرق الممكنة للمساعدة على كفالة أن يخرج الحدث نفسه ونتائجه بصورة إيجابية ومثمرة قدر الإمكان.

(توقيع) السفير عبد الحنان
رئيس مجلس المنظمة الدولية للهجرة
الممثل الدائم
لجمهورية بنغلاديش الشعبية
لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف

(توقيع) وليام ليسبي سوينغ
المدير العام
المنظمة الدولية للهجرة

١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

يشرفني، بصفتي رئيساً لمجلس المنظمة الدولية للهجرة، أن أقدم إليكم تقريراً عن مداورات الدول الأعضاء في المنظمة الدولية للهجرة خلال الدورة ١٠١ للمجلس، التي عقدت في جنيف في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، وبالتحديد عن المناقشات المتعلقة ”بالحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية بين المنظمة الدولية للهجرة والأمم المتحدة في عام ٢٠١٣“. ومرفق طيه، للعلم، قائمة بأسماء الدول الأعضاء في المنظمة الدولية للهجرة (انظر الملحق الأول).

ويشعر أعضاء المنظمة الدولية للهجرة وإدارتها بالالتزام إزاء هذا الحدث المحوري، وقد اتخذت الدول الأعضاء بتوافق الآراء القرار المرفق (انظر الملحق الثاني) الذي يطلب فيه المجلس منّي إحالة القرار إليكم ”حرصاً على الاستفادة من عمل المنظمة الدولية للهجرة وانعكاسه على نحو ملائم في جميع جوانب الحوار الرفيع المستوى في عام ٢٠١٣“.

وأغتنم هذه الفرصة لأبلغكم بأن الدول الأعضاء في المنظمة الدولية للهجرة اتخذت أيضاً قراراً بالموافقة على الإطار التنفيذي لعمل المنظمة في ما يتعلق بأزمة الهجرة، أرفق طيه نسخة منه لأنه قد يكون مفيداً أيضاً للأعمال التحضيرية للحوار الرفيع المستوى (انظر الملحق الثالث).

وأرجو تعميم هذه الرسالة والوثائق المرفقة بها على أعضاء الأمم المتحدة باعتبارها وثيقة. وإني على استعداد لتقديم أية معلومات أو وثائق إضافية بشأن هذا الموضوع قد تحتاجونها أو يحتاجها أعضاء الأمم المتحدة.

(توقيع) السفير عبد الحنان

رئيس مجلس المنظمة الدولية للهجرة

الممثل الدائم

لجمهورية بنغلاديش الشعبية

الملحق الأول



IOM International Organization for Migration
OIM Organisation Internationale pour les Migrations
OIM Organización Internacional para las Migraciones

الدول الأعضاء في المنظمة الدولية للهجرة (١٤٩ عضواً) في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

إثيوبيا	إيران (جمهورية - الإسلامية)	بولندا
أذربيجان	أيرلندا	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)
الأرجنتين	إيطاليا	بيرو
الأردن	بابوا غينيا الجديدة	بيلاروس
أرمينيا	باراغواي	تايلند
إسبانيا	باكستان	تركيا
أستراليا	البرازيل	ترينداد وتوباغو
إستونيا	البرتغال	تشاد
إسرائيل	بلجيكا	توغو
أفغانستان	بلغاريا	تونس
إكوادور	بليز	تيمور - ليشتي
ألبانيا	بنغلاديش	جامايكا
ألمانيا	بنما	الجيل الأسود
أنتيغوا وبربودا	بنن	الجزائر
أنغولا	بوتسوانا	جزر البهاما
أوروغواي	بور كينا فاسو	جزر القمر
أوغندا	بوروندي	الجمهورية العربية الليبية
أوكرانيا	البوسنة والهرسك	جمهورية أفريقيا الوسطى

كازاخستان	السويد	الجمهورية التشيكية
الكاميرون	سويسرا	جمهورية تنزانيا المتحدة
الكرسي الرسولي	سيراليون	الجمهورية الدومينيكية
كرواتيا	سيشيل	جمهورية كوريا
كمبوديا	شيلي	جمهورية الكونغو الديمقراطية
كندا	صربيا	جمهورية مولدوفا
كوت ديفوار	الصومال	جنوب أفريقيا
كوستاريكا	طاجيكستان	جورجيا
كولومبيا	غابون	جيبوتي
الكونغو	غامبيا	الدانمرك
كينيا	غانا	الرأس الأخضر
لاتفيا	غواتيمالا	رواندا
لكسمبرغ	غيانا	رومانيا
ليبيريا	غينيا	زامبيا
ليتوانيا	غينيا - بيساو	زمبابوي
ليسوتو	فانواتو	سانت فنسنت وجزر غرينادين
مالطة	فرنسا	سري لانكا
مالي	الفلبين	السلفادور
مدغشقر	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	سلوفاكيا
مصر	فنلندا	سلوفينيا
المغرب	فييت نام	السنغال
المكسيك	قبرص	سوازيلند
ملديف	قيرغيزستان	السودان

هندوراس	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية النرويج	
هنغاريا	النمسا	منغوليا
هولندا	نيبال	موريتانيا
الولايات المتحدة الأمريكية	النيجر	موريشيوس
اليابان	نيجيريا	موزامبيق
اليمن	نيكاراغوا	ميانمار
اليونان	نيوزيلندا	ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)
	هايتي	ناميبيا
	الهند	ناورو



IOM International Organization for Migration
OIM Organisation Internationale pour les Migrations
OIM Organización Internacional para las Migraciones

المجلس

الدورة ١٠١

القرار رقم ١٢٤٣

(الذي اتخذه المجلس في جلسته ٥٢٣ المعقودة في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)

الإطار التنفيذي لعمل المنظمة الدولية للهجرة في ما يتعلق بأزمة الهجرة

إن المجلس،

إذ يضع في اعتباره دستور المنظمة الدولية للهجرة، وخاصة المادتين ١-١ (أ) و (ب) المتعلقة بقصد المنظمة ومهمتها المتمثلتين في وضع الترتيبات لنقل المهاجرين على نحو منظم، والاهتمام بالنقل المنظم للاجئين والمشردين وغيرهم من الأفراد المحتاجين إلى خدمات الهجرة الدولية،

وإذ يشير إلى قراري الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ" (A/RES/46/182) و (A/RES/60/124)،

وإذ يؤكّد من جديد أهمية احترام مبادئ الحياد والإنسانية والنزاهة والاستقلال في تقديم المساعدة الإنسانية، وإذ يؤكّد من جديد أيضاً أهمية إشراك جميع الجهات الفاعلة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية من أجل تعزيز هذه المبادئ واحترامها على نحو تام،

وإذ يؤكّد السيادة والسلامة الإقليمية للدول، وضرورة توفير المساعدة الإنسانية بموافقة الدول المعنية،

وإذ يؤكد من جديد أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية ومساعدة الأشخاص المتضررين من الأزمة المقيمين في أراضيها وفقا للقانون الوطني ووفقا للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان،

وإذ يضع في اعتباره أيضا استراتيجية المنظمة الدولية للهجرة (قرار المجلس رقم ١١٥٠) لا سيما النشاط ١ "توفير خدمات آمنة وموثوقة ومرنة وفعالة من حيث التكلفة للأشخاص الذين يحتاجون إلى المساعدة في مجال الهجرة الدولية"، والنشاط ٩ "المشاركة في تنسيق الاستجابات الإنسانية في سياق الترتيبات المشتركة بين الوكالات في هذا المجال وتوفير خدمات الهجرة في غير ذلك من حالات الطوارئ أو حالات ما بعد الأزمات، حسب الاقتضاء، وحسبما يتعلق الأمر باحتياجات الأفراد، و المساهمة بذلك في حمايتهم"،

وإذ يشير إلى سياسة المنظمة الدولية للهجرة بشأن حقوق الإنسان للمهاجرين (MC/INF/259)، "حقوق الإنسان للمهاجرين - سياسة المنظمة الدولية للهجرة وأنشطتها" (MC/INF/298)، و "حماية الأشخاص الضالعين في الهجرة: مذكرة بشأن دور المنظمة الدولية للهجرة" (IC/2007/3)،

وإذ يشير أيضا إلى نظر اللجنة الدائمة المعنية بالبرامج والمالية في قدرة المنظمة الدولية للهجرة على الاستجابة لحالات الطوارئ (SCPF/29) والمساعدة التي تقدمها المنظمة الدولية للهجرة إلى المهاجرين الذين تقطعت بهم السبل (SCPF/45/Rev.1)، ودور المنظمة الدولية للهجرة في الاستجابة الإنسانية لحالات التشريد الناجمة عن الكوارث الطبيعية (SCPF/71)، والاستجابة المؤسسية والتنفيذية للآثار الناجمة عن الأزمات المعقدة على الهجرة (SCPF/80/Rev.1)، ودورها في مساعدة وحماية المهاجرين الذين يقعون في براثن الأزمات، (SCPF/87)،

وإذ يشير كذلك إلى إنشاء آلية لتمويل الهجرة في حالات الطوارئ (قرار المجلس رقم ١٢٢٩) من أجل تمكين المنظمة الدولية للهجرة من الاستجابة السريعة عن طريق مساعدة المهاجرين المتضررين من مراحل الطوارئ الحادة في الأزمات الإنسانية،

وإذ يشير أيضا إلى أن موضوع "إدارة حالات أزمات الهجرة" وقع عليه اختيار الدول الأعضاء في المنظمة الدولية للهجرة ليدور حوله الحوار الدولي بشأن الهجرة في عام ٢٠١٢ ومناقشات واستنتاجات حلقات العمل التي تعقد في إطار الحوار على أن تكون المواضيع الفرعية هي: "الانتقال إلى السلامة: الآثار الناجمة عن الأزمات المعقدة على الهجرة" (٢٤ و ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢)، و "حماية المهاجرين في أوقات الأزمات:

الاستجابات الفورية والاستراتيجيات المستدامة“ (١٣ و ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢) و ”المهاجرون في أوقات الأزمات: التحدي الناشئ المتعلق بحمايتهم“ (٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)،

وإدراكاً منه للاستعراض الذي أجري في عام ٢٠٠٥ للاستجابة الإنسانية من قبل الأمم المتحدة،

وإدراكاً منه كذلك لبرنامج إصلاح مبادئ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات للفترة ٢٠١١-٢٠١٢،

وإذ يسلم بأنه في عالم تشكله الهجرة، تزايد أهمية البعد المتعلق بالحراك البشري في الأزمات الإنسانية، ويتطلب حلولاً أكثر شمولاً،

وإذ يسلم أيضاً بأن مفهوم ”أزمة الهجرة“ يعبر عن الآثار المعقدة للأزمات على الحراك البشري،

وإذ يضع في اعتباره هشاشة المهاجرين الدوليين في أوقات الأزمات، والحاجة إلى الاستجابة السريعة بتقديم المساعدة الفورية التي تنقذ حياة البشر، والقيام بعمليات الإحلاء،

وإذ يضع في اعتباره أيضاً الحاجة إلى النظر في مسألة الحراك البشري عند التأهب للأزمات ومعالجة الآثار المتوسطة والطويلة الأجل لأزمات الهجرة على الأفراد والدول،

وإذ يسلم بدور المنظمة الدولية للهجرة وخبرتها بوصفها جهة فاعلة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وميزتها النسبية في معالجة الأبعاد المتعلقة بالهجرة للأزمات استناداً إلى ولايتها وخبرتها في إدارة شؤون الهجرة،

وإذ يؤكد من جديد أهمية الشراكات بين المنظمة الدولية للهجرة والجهات الفاعلة الأخرى في مجال تقديم المساعدة الإنسانية واستمرار التكامل بين أنشطة المنظمة الدولية للهجرة وولاياتها، والتزام المنظمة المستمر بالأطر القانونية والمؤسسية القائمة ودعمها لها؛ ودور المنظمة ومسؤوليتها في إطار اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات كقائد للمجموعة في تنسيق المخيمات وإدارتها في حالات الكوارث الطبيعية، والتكامل بين خبرة المنظمة في مجال إدارة شؤون الهجرة والآليات المنشأة لتقديم المساعدة الإنسانية.

فإنه بهذا:

١ - يشكر المدير العام على هذه المبادرة؛

- ٢ - **يرحب** بالإطار التنفيذي لعمل المنظمة الدولية للهجرة في ما يتعلق بأزمة الهجرة؛
- ٣ - **يطلب** إلى المدير العام تطبيق الإطار التنفيذي عند الاضطلاع بأنشطة المنظمة على أساس آليات التمويل القائمة للمنظمة بالتعاون مع شركائها؛
- ٤ - **يطلب كذلك** إلى المدير العام أن يقدم تقريراً إلى مجلس المنظمة الدولية للهجرة بشأن تطبيق الإطار التنفيذي؛
- ٥ - **يشجع** الدول الأعضاء على استخدام الإطار التنفيذي لتعزيز تأهبها وقدرتها على الاستجابة لأزمات الهجرة، بدعم من المنظمة الدولية للهجرة.



IOM International Organization for Migration
OIM Organisation Internationale pour les Migrations
OIM Organización Internacional para las Migraciones

المجلس

الدورة ١٠١

القرار رقم ١٢٤٤

(الذي اتخذه المجلس في جلسته ٥٢٣ المعقودة في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)

الحوار الرفيع المستوى بين المنظمة الدولية للهجرة والأمم المتحدة بشأن
الهجرة الدولية والتنمية في عام ٢٠١٣

إن المجلس،

إذ يحيط علماً بالدعوة الموجهة إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في قرار الجمعية العامة ١٧٠/٦٥ المؤرخ ١٧ آذار/مارس ٢٠١١ للمساهمة في الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية في عام ٢٠١٣ عن طريق العمليات التشاورية الإقليمية المناسبة، وكذلك، حسب الاقتضاء، عن طريق المبادرات الرئيسية الأخرى التي تتخذ في مجال الهجرة الدولية،

وإذ يحيط علماً كذلك بدعوة الجمعية العامة للجان الإقليمية، إلى القيام، بالتعاون مع الهيئات الأخرى المعنية في منظومة الأمم المتحدة ومع المنظمة الدولية للهجرة، بتنظيم مناقشات لدراسة الجوانب الإقليمية للهجرة الدولية والتنمية وتقديم إسهامات، وفقاً لولايات كل منها وفي حدود الموارد المتاحة، في التقرير الذي يقدمه الأمين العام عن هذا البند وفي العملية التحضيرية للحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية في عام ٢٠١٣،

وإذ يضع في اعتباره تقرير الدورة المائة للمجلس (MC/2342) الذي دعا، في جملة أمور، المنظمة الدولية للهجرة إلى المشاركة بنشاط في المناقشة التي تفضي إلى الحوار الرفيع المستوى في عام ٢٠١٣،

وإذ يؤكد من جديد طلب المجلس إلى المدير العام كفالة ضلوع المنظمة الدولية للهجرة ومشاركتها على نحو تام في الأعمال التحضيرية والإجرائية للحوار الرفيع المستوى في عام ٢٠١٣، وتقاسم خبرتها وتجربتها الثرية، استناداً إلى مواطن قوتها الفريدة،

وإذ يشير إلى الدور الأساسي للمنظمة الدولية للهجرة في إنشاء فريق جنيف المعني بالهجرة، الذي أنشئ على أساسه الفريق العالمي المعني بالهجرة بوصفه آلية موسعة للتنسيق بين الوكالات،

وإدراكاً منه للدعم الفني والإداري الكبير الذي قدمته المنظمة الدولية للهجرة إلى المنتدى العالمي المعني بالهجرة والتنمية منذ إنشائه،

وإذ يضع في اعتباره النطاق الذي لا نظير له الذي يتسم به برنامج عمل المنظمة الدولية للهجرة في مجال الهجرة وحفاظة مشاريعها، وولايتها الحالية. بموجب المادة ١ (١) (هـ) من دستورها بشأن "توفير منتدى للدول وللمنظمات الدولية وغيرها من أجل تبادل الآراء والخبرات، وتعزيز التعاون والتنسيق في الجهود المتعلقة بمسائل الهجرة الدولية ..."،

وإذ يقر باستمرار قيمة الحوار الدولي الذي تجريه المنظمة الدولية للهجرة عن النهوض بالحوار السياسي والتعاون في ما بين الدول الأعضاء في المنظمة الدولية للهجرة، والمراقبين، وأصحاب المصلحة الآخرين، على النحو المنصوص عليه في أحكام الهدف ٧ من استراتيجية المنظمة الدولية للهجرة،

وإذ يلاحظ الترابط بين الهجرة والتنمية وكون الهجرة الآمنة والتي تدار بشكل جيد تسهم في تنمية البلدان الأصلية للمهاجرين، وبلدان العبور وبلدان المقصد وتنمية المهاجرين الأفراد وأسرتهم،

وإذ يدرك التزام المنظمة الدولية للهجرة بمبدأ الشراكة والتعاون بوصفهما أكثر الوسائل فعالية في مواجهة الفرص والتحديات التي تطرحها الهجرة أمام التنمية،

يقرر أن:

١ - يطلب إلى المدير العام أن يطلع الدول الأعضاء أولاً بأول على الأعمال التحضيرية للحوار الرفيع المستوى في عام ٢٠١٣ من أجل مساعدتها على الإعداد لهذا الحدث؛

- ٢ - **يطلب كذلك** إلى المدير العام كفالة أن تؤدي مشاركة المنظمة الدولية للهجرة في الأنشطة التحضيرية والإجرائية للحوار الرفيع المستوى في عام ٢٠١٣ إلى وجود اهتمام مستمر من قبل المجتمع الدولي بوجهات نظر المهاجرين أنفسهم؛
- ٣ - **يؤكد** تأييد الدول الأعضاء في المنظمة الدولية للهجرة للاعتراف بدور المنظمة في الوقت الراهن وفي المستقبل بوصفها الوكالة العالمية الرائدة المعنية بالهجرة، ومعارفها وخبراتها وتجاربها الثرية، في جميع جوانب الحوار الرفيع المستوى في عام ٢٠١٣؛
- ٤ - **يشجع** الدول الأعضاء على تحسيد هذا القرار والمواقف المشتركة الواردة فيه في مواقفها الوطنية وإسهاماتها في الحوار الرفيع المستوى في عام ٢٠١٣؛
- ٥ - **يطلب** إلى رئيس مجلس المنظمة الدولية للهجرة إحالة هذا القرار إلى رئيس الجمعية العامة حرصاً على الاستفادة من عمل المنظمة الدولية للهجرة وانعكاسه على نحو ملائم في جميع جوانب الحوار الرفيع المستوى في عام ٢٠١٣.